

كتاب الأم

باب الوتر والقنوت والآيات .

أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبر هشيم عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عبد الرحيم عن زاذان أن علياً رضي الله تعالى عنه كان يوتر بثلاث يقرأ في كل ركعة بتسع سور من المفصل وهم يقولون يقرأ : ب { سبح اسم ربك الأعلى } والثانية ابن أبي ليلى { قل يا أيها الكافرون } وفي الثالثة يقرأ بفاتحة الكتاب و { قل هو الله أحد } وأما نحن فنقول : يقرأ فيها ب { قل هو الله أحد } و { قل أعوذ برب الفلق } و { قل أعوذ برب الناس } يفصل بين كل ركعتين والركعة بالتسليم أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا هشيم عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي أن علياً B كان يقنت في الوتر بعد الركوع وهم لا يأخذون بهذا يقولون : يقنت قبل الركوع فإن لم يقنت قبل الركوع لم يقنت بعده وعليه سجدتا السهو أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا هشيم عن عطاء عن أبي عبد الرحمن أن علياً رضي الله تعالى عنه كان يقنت في صلاة الصبح قبل الركوع أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا هشيم عن معقل بن علي B قنت في صلاة الصبح وهم لا يرون القنوت في الصبح ونحن نراه للسنة الثابتة عن رسول الله A [أنه قنت في الصبح] أخبرنا بذلك سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه [أن رسول الله A قنت في الصبح فقال : اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام و عياش بن أبي ربيعة] وذكر الحديث ونقول : من أوتر أول الليل صلى مثنى مثنى حتى يصبح أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا ابن علي بن علي عن أبي هريرة الغنوي عن حطان بن عبد الله قال : قال علي B : الوتر ثلاثة أنواع فمن شاء أن يوتر أول الليل أوتر ثم إن استيقظ فشاء أن يشفعها بركعة يصلي ركعتين ركعتين حتى يصبح ثم يوتر فعل أو شاء صلى ركعتين ركعتين حتى يصبح وإن شاء أوتر آخر الليل وهم يكرهون أن ينقض الرجل وتره ويقولون : إذا أوتر صلى مثنى مثنى أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا يزيد بن هرون عن حماد عن عاصم عن أبي عبد الرحمن أن علياً B خرج حين ثوب المؤذن فقال : أين السائل عن الوتر ؟ نعم ساعة الوتر هذه ثم قرأ : { والليل إذا عسعس * والصبح إذا تنفس } وهم لا يأخذون بهذا ويقولون : ليست هذه من ساعات الوتر أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا عباد عن عاصم الأحول عن قزعة عن علي رضي الله تعالى عنه أنه صلى في زلزلة ست ركعات في أربع سجديات خمس ركعات وسجدتين في ركعة وركعة وسجدتين في ركعة ولسنا نقول بهذا نقول : لا يصلي في شيء من الآيات إلا في كسوف الشمس والقمر ولو ثبت هذا الحديث عندنا عن علي رضي

□□ تعالى عنه لقلنا به وهم يثبتونه ولا يأخذون به ويقولون : يصلي ركعتين في الزلزلة في كل ركعة ركعة أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا هشيم عن يونس عن الحسن أن عليا رضي □□ تعالى عنه صلى في كسوف الشمس خمس ركعات وأربع سجادات ولسنا ولا إياهم نقول بهذا أما نحن فنقول بالذي روينا عن رسول □□ A أربع ركعات وأربع سجادات أخبرنا بذلك مالك عن يحيى عن عمرو عن عائشة أن النبي A [صلى في كسوف الشمس ركعتين وسجدتين في كل ركعة ركعتين] أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة بمثله أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي A بمثله وقالوا هم : يصلي ركعتين كما يصلي سائر الصلوات ولا يركع في كل ركعة ركعتين فخالفوا سنة رسول □□ A وخالفوا ما رووه عن علي رضي □□ تعالى عنه